بالف الاطلاق وضميره للعبد اي كسب بمعنى مكسوب كلفه الله بسببه اي الزمه
فعل ما فيه كلفة او طلب بسببه منه فعلا ما فيه كلفة والمعنى ان فعل متعلقا
لقدرته وارادته وواقع بكسبه واختياره عقيب عزمه وان كان يخلق الله تعالى
ولكن ذلك الكسب الذي هو تعلق القدرة الحادثة بالمقدور في محلها
لا يوثر في المقدور تاثيرا اختراع وايجاد له فاعرفا اي فاعرف وجوبا هذا
الحكم الحقيقي الادراك مع ظهوره عنده منبت الوحدانية المحضة لله تعالى
الاعلى من مدة الله بمزيد التوفيق فانه فاز مت علي حقيقته البراهين
العقلية والنقلية فمن العقلية ان العبد لو كان خالقا وموجدا لافعاله
لكان عالما بتفاصيلها واللازم باطل فالملزوم كذلك ومن النقلية وهي
اولي من الاولية وخلق كل شي فقدره تقديرا خالق كل شي فاعبدوه تعبدا
واستحقاقا للعبادة فلا يصح حمله علي ان خالق لبعض الاشيا كافعال
نفسه لان كل حيوان عندكم كذلك بل يحمل علي العموم فتدخل فيه اعمال العباد
قال والدي رحمه الله تعالى رايت في المنبهة مصلحا وعندنا للعبد
كسب كلفا ولم يكن موثرا فلتعرفا وهو احسن مما في الاصل وما مضي
من الشرح عليه الاغيبة الاصل عني اذ ذاك مع النسيان واذا علمت
وجوب ثبوت كسب العبد باختياره او بسبب وجوب ثبوت كسبه
باختياره فالواجب ان تعتقد ان العبد ليس مجبورا في جميع افعاله التي
من جملتها الكسب السابق بحيث لا يصدر عنه اثر من الاثار الا والاختيار
له في صدوره عنه وانما هو الة للفعل كالسكين للقاطع والشجرة للريح
والباب للمغلق بل كخيط معلق في الهوي تميله الرياح يمينا وشمالا
ولا خيرة له في موافقتها ولا قدرة له علي مخالفتها كما ذهب اليه الجبرية
بل الواجب ان تعتقد صدور بعض افعاله عن اختياره والبعض الاخر
عن اضطراره وذلك لما تجده كل عاقل من الفرق الضروري بين حركة
المرتعش وحركة الماشي بل بين حركة يد المرتعش الارتعاشية
وحركتها الارادية حال تناول بعض الاشيا والواجب ايضا ان تعتقد
ان العبد ليس فاعلا مفعول يفعل المراد به عند قدماء المعتزلة
خلق وان كان غيره عندنا والمعني ويجب ان تعتقد ان العبد
لا يخلق كل فرد فرد من جزئيات كسبه اعني الفعل الاختياري خلقا

اختيارا

اختيارا او في حال اختياره خلقه الادلة العقلية والنقلية قائمة علي وجوب
استناد الممكنات كلها الي قدرته تعالي وارادته وعلمه الازليات فهو سبحانه
منفرد بالخلق بالاختيار فليس شي موثرا بطبعه ولا بقوة فيه بل الله تعالي
يكسب جري العادة يخلق ذلك الاثر عنده لا به كالشبع عند اللبس والري عند
الشرب والاحراق عند مماسة النار وعلم منه ان الله تعالي هو ان يوجب بفعل
لفاعل فعلا اخر كحركة اليد توجب حركة المفتاح خلافا للمعتزلة فالالم
في المضروب عقيب ضرب الانسان والموت في المقتول عقيب قتل انسان
ليس الا بخلق الله تعالي لا صنع للعبد فيه عندنا البتة لا تخليقا ولا كسبا
ثم فرع علي وجوب الغرادة سبحانه بالخلق والاختراع لافعال العباد وانه
لا تاثير لهم فيها البتة سوي الكسب فقال واذا علمت ان قدرنا الحادثة
القارنة لافعالنا الاختيارية المكسوبة لنا غير موثرة فيها فالواجب
عليك ان تعتقد ان الله تعالي لا يجب عليه شي من لطف وعوض وجزا وثواب
واختراع وفعل ما هو الاصلح للعبد بل الله تعالي ان يشا علي طاعاتنا التي
طلبها منا وجوبا او ندبا او لا علي طاعة اصلا فاثابته تعالي لنا علي ذلك
ليست واجبة عليه وانما تقصد رعنه بمحض اي من خالص الفضل اي فضله
تعالي الخالص وهو العطا عن اختيار لا عن ايجاب ولا وجوب وان يعذبنا
الله معاشر المكلفين تعذيبا دائما كعقاب الكفار او منقطعا كعصاة
الموحدين كان ذلك في الاخرة فقط كما مثلنا او الدنيا فقط كالحدود والتعازير
او فيهما جميعا كتعذيب فقرا الكفار في الدنيا بالفقر المقبر وفي الاخرة
بالخلود في العذاب الاليم فتعذيبه ايانا معاشر المكلفين ليس ظلما واجورا
ولا واجبا عليه تعالي ان يفعله وانما يصدر عنه تعالي بمحض اي خالص
العدل اي عدله تعالي الخالص وهو وضع الشي في محله من غير اعتراض علي
الفاعل اذ هو نقيض الظلم الذي هو وضع الشي في غير محله مع الاعتراض
علي الفاعل وذلك لوجوب مملوكية جميع الكائنات لله تعالي وقبضانها
عن قدرته وارادته ولا يملك ان من جملتها الثواب والعقاب فوجب ان لا
يكون لهما سبب عقلي وانما الطاعة والمعصية المترتبتان هما عليهما امارتان
مخلوقتان لله تعالي بلا واسطة معينة من العبد لان شرعا علي ما اختار

كما قدم المعتزلة ويعني عدم الوجوب عندنا انه غير مستحق ولا لازم فيصح اي يجوز ترك ومعني الوجوب عند المعتزلة الاستحقاق الذي يقبح تركه لهذا الاستحقاق بمعني ترتب العقاب علي الترك والثواب علي الفعل فختلفان عنه تعالي اتفاقا

Copyright © King Saud University